

من بلاغة الاستفهام في الحديث النبوي

ربيع عبد العاطي عبدالله

كلية اللغات - جامعة الزيتونة

ملخص الدراسة:

ندرج هذه الدراسة ضمن الدراسات البيانية المهتمة بالبلاغة النبوية، وهي تهدف إلى بيان مكانة (أسلوب الاستفهام) ومدى إسهامه في إثراء الدرس البلاغي.

كما يسعى هذا البحث إلى بيان جملة من الأغراض البلاغية التي يتميز بها أسلوب الاستفهام عن من الأساليب، وذلك لما له من قدرة حجاجية في إقناع المخاطب وإيصال رسالة المتكلم في أحسن قالب، من خلال عرض جملة من الأحاديث النبوية والوقوف على الدلالة البلاغية لهذا الأسلوب .

مقدمة:-

يُقسَّم أهل البيان الكلام إلى خبر وإنشاء، فالخبر ما احتمل الصدق والكذب لذاته، وأما الإنشاء فهو ما لم يحتمل الصدق والكذب.

والاستفهام ضرب من الإنشاء، قال الميداني: "الاستفهام هو من أنواع الإنشاء الطلبي، والأصل فيه طلبُ الإِفْهَامِ والإِعْلَامِ لِتَحْصِيلِ فَائِدَةٍ عَمَلِيَّةٍ مَجْهُولَةٍ لَدَى الْمُسْتَفْهِمِ، وَقَدْ يُرَادُ بِالاستفهام غَيْرُ هَذَا الْمَعْنَى الْأَصْلِيِّ لَهُ، وَيُسْتَدَلُّ عَلَى الْمَعْنَى الْمُرَادِ بِالْقُرَائِنِ الْقَوْلِيَّةِ أَوْ الْحَالِيَّةِ" (عبدالرحمن حبنكة، 1416 هـ - 1996 م، 1/258).

وقال السيوطي: يُقسَّم الكلام إلى خبر وإنشاء، فالخبر ما احتمل الصدق والكذب، وإلا فإنشاء والأصح انحصاره فيهما، واختلف الناس في أقسام الكلام، فالحدائق من النحاة وغيرهم وأهل البيان قاطبة على انحصاره في الخبر والإنشاء، وقال كثيرون أقسامه ثلاثة: خبر وطلب وإنشاء؛ وذلك لأن الكلام إما أن يقبل التصديق والتكذيب، أو لا، فالأول: الخبر، والثاني: إن اقترن معناه بلفظه فهو الإنشاء، وإن لم يقترن بل تأخر عنه فهو الطلب، والمحققون على دخول الطلب في الإنشاء، وإن معنى

(اضرب) - مثلاً - وهو طلب الضرب مقترن بلفظه، وأماً الضرب الذي يوجد بعد ذلك فهو متعلق
الطلب لا نفسه. (السيوطي همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، 1/53)
وقال ابن قتيبة: "الكلام أربعة: أمر، وخبر، واستخبار، ورغبة؛ ثلاثة لا يدخلها الصدق والكذب،
وهي: الأمر والاستخبار والرغبة، وواحد يدخله الصدق والكذب وهو الخبر" (ابن قتيبة، ص/7)
الاستفهام في معاجم اللغة والمعاني: -

الاستفهام في اللغة هو طلب الفهم فأصله الفعل الثلاثي (فهم) زيدت عليه أحرف الطلب وهي:
(الهمزة والسين والتاء)، فقولنا استفهم الرجل أي: طلب الفهم فهو نظير قولنا: استغفر الرجل أي:
طلب المغفرة.

قال ابن منظور معلقاً على معنى مادة (فهم): "الفهم معرفتك الشيء بالقلب فهمه فهماً وفهماً
..... وفهمت الشيء عقلته وعرفته وفهمت فلاناً وأفهمته وتفهم الكلام فهمه شيئاً بعد شيء ورجل فهم
سريع الفهم ويقال فهم وفهم وأفهمه الأمر وفهمه إياه جعله يفهمه واستفهمه سألته أن يفهمه وقد
استفهمني الشيء فأفهمته وفهمته تفهيماً" (ابن منظور، مادة "فهم"، 12/459)

ومن المعلوم أن الفهم هيئة للإنسان بها يتحقق معاني ما يحسن، قال تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ
وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ﴾ (سورة الأنبياء الآية
79/ قال الأصفهاني: " وذلك إما بأن جعل الله له من فضل قوة الفهم ما أدرك به ذلك؛ وإما بأن
ألقى ذلك في روعه، أو بأن أوحى إليه وخصه به، وأفهمته: إذا قلت له حتى تصوّره، والاسْتِفْهَامُ: أن
يطلب من غيره أن يفهمه" (الأصفهاني ط1/ 1412 هـ، 646)

وجاء في المعجم الوسيط أن (الفهم) حسن تصور المعنى، وجودة استعداد الذهن للاستنباط. (ينظر
إبراهيم مصطفى وآخرون، 2/704)

وبعض أهل اللغة ذهب إلى التسوية بين الاستفهام والاستخبار وعدم التفريق بينهما كابن فارس
حيث يقول: "الاستخبار طلب خبر ما ليس عن المستخبر، وهو الاستفهام، وذكر ناس أن بين
الاستخبار والاستفهام أدنى فرق، قالوا: وذلك أن أولى الحالين الاستخبار؛ لأنك تستخبر فتجيب
بشيء، فربما فهمته وربما لم تفهمه، فإذا سألت ثانية فأنت مستفهم تقول: أفهمني ما قلت لي، قالوا:
والدليل على ذلك أن الباري جل ثناؤه يوصف بالخبر ولا يوصف بالفهم." (ابن فارس، 1418هـ -
1997م، ص/134 - 135).

وقال الزركشي: "الاستخبار وهو طلب خبر ما ليس عندك وهو بمعنى الاستفهام أي: طلب الفهم

وَمِنْهُمْ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا بَأَنَّ الْإِسْتِفْهَامَ مَا سَبَقَ أَوَّلًا وَلَمْ يُفْهَمْ حَقُّ الْفَهْمِ فَإِذَا سَأَلْتَ عَنْهُ ثَانِيًا كَانَ" (الزرركشي، 1376 هـ - 1957 م، 326/2)

أمّا الاستفهام في الاصطلاح فهو استعلام ما في ضمير المخاطب، وقيل: هو طلب حصول صورة الشيء في الذهن. (ينظر الجرجاني، ص/18)

وقال الكفوي: "الِاسْتِفْهَامُ اسْتِخْبَارٌ، وَقِيلَ: الْإِسْتِخْبَارُ مَا سَبَقَ أَوَّلًا وَلَمْ يُفْهَمْ حَقُّ الْفَهْمِ، فَإِذَا سُئِلَ عَنْهُ ثَانِيًا كَانَ اسْتِفْهَامًا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: حَقِيقَةُ الْإِسْتِفْهَامِ طَلَبُ الْمُتَكَلِّمِ مِنْ مُخَاطَبَةِ أَنْ يَحْصَلَ فِي ذَهْنِهِ مَا لَمْ يَكُنْ حَاصِلًا عِنْدَهُ مِمَّا سَأَلَهُ عَنْهُ" (أيوب بن موسى الكفوي، ص/97)

وقال الهاشمي: "الاستفهام هو طلب العلم بشيء لم يكن معلوماً من قبل وذلك بأداة من إحدى أدواته". (الهاشمي، ص/78)

والاستفهام في المعرفة عن الصفة وفي النكرة عن العين، ولما اختلف المعنى خالفوا بينهما في اللفظ، حيث استفهموا مخاطبتهم في النكرات بالحرف عند الوقف، وأسقطوا الحرف في المعارف عند الوصل. ("الكفوي، ص/97)

مفهوم الاستفهام عند البلاغيين:-

كانت نظرة البلاغيين مغايرة تماماً لنظرة النحاة في قضية أسلوب الاستفهام فقد اهتم النحاة بالجانب اللغوي المتعلق ببيان أداة الاستفهام وصولاً إلى موقعها الإعرابي في الجملة، أمّا البلاغيون فقد تعرضوا لهذا الأسلوب وطرقوا فيه معاني كثيرة لم يطرّقها النحاة من قبل فنجد السيوطي - مثلاً - يورد لنا اثنين وثلاثين معنى للاستفهام مستشهداً على كل غرض من هذه الأغراض بآية من كتاب الله مبتدأ بغرض الإنكار كما في قوله تعالى: ﴿ قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ النَّارُ دُونَ ﴾ (سورة الشعراء الآية 111) وصولاً إلى غرض الإخبار كما في قوله تعالى: ﴿ أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (سورة النور الآية 50) (السيوطي، 1394 هـ / 1974 م، 268/3 - 274)

وقد عقد السكاكي باباً خاصاً تحدث فيه عن الاستفهام وأغراضه البلاغية التي يخرج إليها وصولاً إلى ذكر الأدوات التي يستفهم بها. (السكاكي، 1407 هـ - 1987 م، 308 - 317)

أمّا ابن الأثير فإنه لم يتناول أسلوب الاستفهام في كتابه كثيراً إلا ما جاء في معرض حديث عند تعليقه على بيت من الشعر كان في مدح الخليفة أبي جعفر المنصور وهو قول الشاعر:

أَمَقْبُولَةٌ يَا ابْنَ الْخَلَائِفِ مِنْ فَمِي لَدَيْكَ بَوْصَفِي غَادَةُ الشَّعْرِ رُودَةٌ.

السامع، فيجذب انتباهه ويشركه في التفكير ليصل بنفسه إلى الجواب دون أن يملأ عليه.

ولعل من أبرز الأغراض البلاغية لهذا الأسلوب النفي، وذلك إذا حلت أداة النفي محل أداة الاستفهام وصح المعنى كما في قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ (سورة الزمر جزء من الآية 9).

وقد يرد الاستفهام في الكلام لغرض التقرير والتأكيد، وذلك إذا كان الاستفهام منفيًا كما في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴾ (سورة الشرح الآية 1) وأحياناً يرد لغرض الإنكار وذلك إذا كان الاستفهام عن شيء لا يصح أن يكون كما في قوله تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (سورة البقرة الآية 44).

وقد يرد الاستفهام في الكلام لغرض التشويق والإغراء وذلك إذا كان الكلام فيه ما يغري ويثير الانتباه كما في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (سورة الصف الآية 10)

وقد يُراد بأسلوب الاستفهام التعجب كما في قول عنترة بن شداد العبسي:

أَفَمِنْ بَكَاءِ حَمَامَةٍ فِي أَيْكَةٍ ذَرَفْتُ دُمُوعَكَ فَوْقَ ظَهْرِ الْمَحْمَلِ. (شرح ديوان عنترة،

ط1/1412هـ - 1992م، 125)

وأحياناً نجد للاستفهام الواحد أكثر من دلالة بلاغية، كما في قوله تعالى: ﴿ وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصُرُ اللَّهَ أَمْ لَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ (البقرة، الآية 214) فيرى السيوطي أن المراد بالاستفهام في هذه الآية الاستبطاء (السيوطي، 1394هـ/ 1974 م، 3/272)، بينما يجعله الزمخشري لطلب الصبر وتمنيته، واستطالة زمان الشدة (الزمخشري، ط3/ - 1407 هـ، 1/256) ومن هنا فإن اختلاف أهل البيان والمفسرين حول دلالة الاستفهام في أكثر من موضع يرمز إلى ثراء هذا الأسلوب وقيمتها الفنية في إيصال رسالة المتكلم إلى المخاطب في أحسن صورة وأجمل تعبير وأبلغ مقال، ولا سيما إذا كانت من أفصح الخلق وأبلغ البشر (محمد ﷺ).

نماذج من بلاغة الاستفهام في صحيح مسلم:-

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَصَبَحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِيَنَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، وَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لِي: " يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ " قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ

مُنْعَوْدًا، قَالَ: فَقَالَ: "أَقْتَلْتُهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟" قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ (أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ / 159)

افتتح النبي ﷺ هذا الحديث بهمزة الاستفهام الماثلة في قوله: (أَقْتَلْتُهُ)، وهمزة الاستفهام ترد في لغة العرب للسؤال عن التصور كما في قول من قال: "أزيد قائم أم عمرو" وقد ترد للسؤال عن التصديق كما في قول من قال: "أزيد قائم" وسؤال النبي ﷺ في الحديث إنما واقع عن التصديق لا عن التصور أي: عن وقوع القتل.

وتومئ دلالة الاستفهام في الحديث إلى الإنكار التوبيخي فقد أنكر النبي ﷺ على أسامة ؓ هذا الفعل المتمثل في القتل وزجره عليه، وما ينبغي له قتله بعد أن قال لا إله إلا الله تعظيما لكلمة التوحيد وحرمة دم المسلم.

قال ابن التين: في هذا اللوم تعليم، وإبلاغ في الموعظة حتى لا يُقْدِمَ أَحَدٌ عَلَى قَتْلِ مَنْ تَلَفُظَ بالتوحيد. (الأتيوبي، 3/ 181)

وقال القرطبي: "وتكرار ذلك القول: إنكار شديد، وزجر وكيد، وإعراض عن قبول عذر أسامة الذي أبداه بقوله: إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ" (القرطبي، ط1/ 1417 هـ - 1996 م، 1/ 296) وذهب بعض أهل العلم إلى أن الاستفهام الوارد في الحديث للتقرير، وحمله على الإنكار التوبيخي أولى، ولا سيما بعد ما أصاب أسامة بن زيد من ندم أثناء معاقبة النبي ﷺ له حتى تمنى أنه لم يُسَلِّمْ إِلَّا يَوْمئذٍ، قال القرطبي: "وإنما تمنى أسامة أن يتأخر إسلامه إلى يوم المعاقبة ليسلم من تلك الجناية السابقة، وكأنه استصغر ما كان منه من الإسلام، والعمل الصالح قبل ذلك في جنب ما ارتكبه من تلك الجناية؛ لِمَا حَصَلَ فِي نَفْسِهِ مِنْ شِدَّةِ إِنْكَارِ النَّبِيِّ ﷺ لذلك وعظمه". (ينظر القرطبي، 297/1)

والإنكار التوبيخي هو الذي يقتضى أن ما بعد الهمزة واقع وأن فاعله ملوم كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ أَعْبُدُونِ مَا تَنْحُبُونَ﴾ (سورة الصافات الآية / 95)، وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (سورة الانعام الآية / 40)، وقوله تعالى: ﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ (سورة الشعراء الآية / 165)، وقول رؤية بن العجاج:

أَطْرَبًا وَأَنْتَ قَنْسَرِيٌّ وَالدَّهْرُ بِالْإِنْسَانِ دَوَّارِيٌّ . (ينظر الأتيوبي، د ت، 47/1)

ويبدو أن أسامة بن زيد متأول في قتله للرجل، فقد جاء في رواية الحديث الأخرى أن النبي ﷺ قَالَ لَهُ: "أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟" كناية عن عدم العلم بما في القلب حتى يصح

الحكم المذكور.

قال النووي: "الفاعل في قوله: (أَقَالَهَا؟) هُوَ الْقَلْبُ وَمَعْنَاهُ أَتَكَ إِنَّمَا كُفِّتَ بِالْعَمَلِ بِالظَّاهِرِ وَمَا يَنْطِقُ بِهِ اللِّسَانُ، وَأَمَّا الْقَلْبُ فَلَيْسَ لَكَ طَرِيقٌ إِلَى مَعْرِفَةِ مَا فِيهِ، فَأَذْكَرَ عَلَيْهِ امْتِنَاعَهُ مِنَ الْعَمَلِ بِمَا ظَهَرَ بِاللِّسَانِ، وَقَالَ لَهُ: (أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ) لِيَتَنَظَّرَ هَلْ قَالَهَا الْقَلْبُ وَاعْتَقَدَهَا وَكَانَتْ فِيهِ، أَمْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ بَلْ جَرَتْ عَلَى اللِّسَانِ فَحَسَبُ؟ وَأَنْتَ لَسْتَ بِقَادِرٍ عَلَى هَذَا، فَاقْتَصِرْ عَلَى اللِّسَانِ فَحَسَبُ، وَلَا تَطْلُبْ غَيْرَهُ" (النووي، ط2/ 1392، 104/2)

ويرى الخطابي أن أسامة بن زيد إنما أقدم على هذا الفعل متاولاً قول تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ (سورة غافر الآية /85) ولذلك عذره النبي ﷺ فلم يلزمه دية ولا غيرها. ينظر الخطابي، ط1/ 1351 هـ - 1932 م، 270/2)

وقال الحافظ: كأنه حمل نفي النفع على عمومته دنيا وأخرى، وليس ذلك المراد، والفرق بين المقامين أنه في مثل تلك الحالة ينفعه نفعاً مقيداً، بأن يجب الكف عنه حتى يختبر أمره، هل قال ذلك خالصاً من قلبه، أو خشية من القتل؟ وهذا بخلاف ما لو هجم عليه الموت، ووصل خروج الروح إلى الغرغرة، وانكشف الغطاء، فإنه إذا قالها لم تنفعه بالنسبة لحكم الآخرة، وهو المراد من الآية. ينظر ابن حجر، 1379، 12/196)

ومن هذا النمط أيضاً حديث عائشة رضي الله عنها، أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يَكْلُمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ، حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟" ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، فَقَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِيْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا (أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ/ 1688)

الشاهد في الحديث قوله ﷺ: (أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟) فاستفهام النبي ﷺ في هذا الحديث إنما جاء لغرض الإنكار والتوبيخ، فقد أنكر النبي ﷺ على أسامة الشفاعة في حد من حدود الله ووبَّخه على مثل هذا الفعل بصيغة الاستفهام والقسم وذلك لخطورة الموقف وشدته .

قال القرطبي: "يفهم منه تحريم الشفاعة في الحدود إذا بلغت الإمام، وهذا لا خلاف فيه، وأما قبل البلوغ إليه، فأجازها أكثر العلماء؛ لما جاء في الستر على المسلم مطلقاً، لكن قيده مالك بمن لم يُعرف منه أذى الناس، وإلا فلا شفاعة" (القرطبي، 5/78 - 79)

ومن هنا فإن النبي ﷺ عبّر في هذا الحديث بالاستفهام الإنكاري وذلك لشدة الموقف وخطورته

ولاسيما تعلق هذه القضية بحد من حدود الله ولما كانت الهمزة تعبر عن المعنى الذي يدل عليه السياق ناسب أن يستخدمها النبي ﷺ في هذا الموضع ، فقد أراد النبي (ﷺ) أن ينكر الفعل على أسامة ، وينفي صحة القيام بهذا العمل ، لأنه لا يجوز له أن يشفع في أمر قد صدر الحكم فيه من قبل فالأمر المنكر خطير لأنه يتعلق بمبدأ من مبادئ العقيدة الإسلامية ألا وهو إقامة الحد على السارق.

ومن هذا النمط أيضاً حديث المعرور بن سويد، قال: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ أَمْرُو فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تَكْلِفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ فَاعْيُونُوهُمْ". (أخرجه مسلم برقم/ 1661، والبخاري برقم/ 30 واللفظ له)

الشاهد في الحديث قوله ﷺ (أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟) التعبير السب والشتم، وعبر أصله عار يعبر من باب سار، والعار كل شيء يلزم منه عيب أو سب، وعيَّرتُهُ كذا وعيَّرتُهُ به قبحته عليه ونسبته إليه وهو معنى سابَّته، إلا أن بينهما تغييراً بحسب المفهوم، فلذلك عطف عليه بالفاء التفسيرية كما في قوله تعالى: ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ (البقرة الآية 54)، وجاء الحديث في رواية أخرى أنه كان بين أبي ذر وبين رجل كلام، وكانت أمه أعجمية، فنلت منها ، ويروى أنه قال لأبي ذر: ارفع رأسك، ما أنت أفضل ممن ترى من الأحمر والأسود إلا أن تفضل في دين الله، وروي: أن هذا الرجل الذي عيَّره أبو ذر هو بلال بن حمامة، وبها اشتهر، وكانت ثوبية. (ينظر البرماوي 1433 هـ - 2012 م، 1/207-208، وينظر الفيومي، 2/439)

أمّا (الحلة) فهي إزار ورداء، ولا تكون حلة حتى تكون من ثوبين، وذلك إشارة إلى تساويهما في لبس الحلة.

وتومئ دلالة الاستفهام الماثلة في الحديث إلى الإنكار المتضمن للتوبيخ، فأول ما بلغ النبي ﷺ ذلك وبخه وقال له منكراً عليه: "أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟" أي: شتمته ونسبته إلى العار بأُمِّهِ؛ "إِنَّكَ أَمْرُو فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ" فالسب والشتم والتعيير صفة من صفات الجاهلية، وهذا زجر عن هذا الفعل وتبجيح له .

قال في الفتح " الجاهلية يُراد بها ما قبل الإسلام، ويَحْتَمِلُ أن يراد بها هنا الجهل؛ أي: إن فيك جهلاً، والظاهر أن ذلك كان من أبي ذر رضي الله عنه قبل أن يعرف تحريمه، فكانت تلك الخصلة من خصال الجاهلية باقية عنده، فلهذا قال في الرواية الآتية: "قلت: على حال ساعتى هذه من الكبر؟ قال: نعم على حال ساعتك من الكبر"، كأنه تعجب من خفاء ذلك عليه، مع كبر سنه، فبين له ﷺ كون

هذه الخصلة مذمومة شرعاً، وكان ﷺ بعد ذلك يساوي غلامه في الملبوس وغيره؛ أخذاً بالأحوط، وإن كان لفظ الحديث يقتضي اشتراط المساواة، لا المساواة" (ابن حجر، 87/1)

قال صاحب المنهاج: قوله ﷺ (فيك جاهلية) "هَذَا التَّعْيِيرُ مِنْ أَخْلَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ فَفِيكَ خُلُقٌ مِنْ أَخْلَاقِهِمْ وَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ لَا يَكُونَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ أَخْلَاقِهِمْ فَفِيهِ النَّهْيُ عَنِ التَّعْيِيرِ وَتَنْقِصِ الْأَبَاءِ وَالْأُمَمَاتِ وَأَنَّهُ مِنْ أَخْلَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ" (النووي، 133/11)

وقال في المفهم: "أي: خصلة من خصائصهم؛ يعني بها تعبيره بأمه، فإن الجاهلية كانوا يعيرون بالأبَاء والأممات، وذلك شيء أذهبه الإسلام بقوله تعالى: ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (سورة الحجرات الآية 13)، ويقول ﷺ: إِنْ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَتَعَاظَمَهَا بِأَبَائِهَا، فَالْأَنَاسُ رَجُلَانِ: بَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى اللَّهِ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ هَيْنٌ عَلَى اللَّهِ، وَالْأَنَاسُ بَنُو آدَمَ، وَخَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ تُرَابٍ" (أخرجه الترمذي برقم/ 3270)

ثم ينتقل النبي ﷺ من أسلوب الإنكار والتوبيخ إلى أسلوب التعليم والإرشاد فقال معلماً ومؤدباً ومُعِرفاً بحقوق الخدم: "إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم"، أي: خدَمُكم وعبِيدُكم الذين يَلُونُ أُمُورَكم ويُصَلِّحُونَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ هُمُ إِخْوَانُكم فِي الدِّينِ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَحْتَ سُلْطَانِكم؛ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ وَلَا تَطْلُبُوا مِنْهُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا يَسْتَطِيعُونَ فَعَلَهُ، فَإِنْ أَمَرْتُمُوهُمْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَعَلِكمْ إِعَانَتُهُمْ، فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَادِمَهُ ثِيَاباً مِثْلَهُ، كَمَا رَأَى الْمَعْرُورُ بْنُ سُوَيْدٍ فِي الرَّيْدَةِ .

وقد يرد الاستفهام في الحديث النبوي لغرض التعجب كما في حديث نزول الوحي على النبي ﷺ عندما رجع تَرْجُفُ بَوَادِرُهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَ: "زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي"، فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرُّوعُ، ثُمَّ قَالَ لِحَدِيجَةَ: "أَيُّ خَدِيجَةَ، مَا لِي" وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ، قَالَ: "لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي"، قَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: كَلَّا أَبْشِرْ، فَوَاللَّهِ، لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، وَاللَّهِ، إِنَّكَ لَتَصِلَ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقَ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ بْنِ أَسَدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخِي أَبِيهَا، وَكَانَ أَمْرًا تَنْصَرَفِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ، وَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: أَيُّ عَمٍّ، أَسَمِعَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، قَالَ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ: يَا ابْنَ أَخِي، مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى مُوسَى ﷺ، يَا لَيْتَنِي فِيهَا

جَدْعًا، يَا لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوْ مُخْرِجِي هُمْ؟" قَالَ وَرَقَةُ: نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا" (أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ/ 160)

الشاهد في الحديث قوله ﷺ (أَوْ مُخْرِجِي هُمْ؟) بِفَتْحِ الْوَاوِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَيَجُوزُ تَخْفِيفُ الْيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ، وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ تَشْدِيدُهَا وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِمُصْرَخِي﴾ (سورة إبراهيم، الآية/ 22) وَهُوَ جَمْعُ مُخْرِجٍ فَالْيَاءُ الْأُولَى يَاءُ الْجَمْعِ وَالثَّانِيَةُ ضَمِيرُ الْمُتَكَلِّمِ وَفُتِحَتْ لِلتَّخْفِيفِ لئَلَّا يَجْتَمَعَ الْكُسْرَةُ وَالْيَاءُ أَنْ بَعْدَ كَسْرَتَيْنِ. (يَنْظُرُ النَّووي، 2/ 204)

(وَهُمْ) فِي قَوْلِهِ: (أَوْ مُخْرِجِي هُمْ؟) مَبْتَدَأٌ مُؤَخَّرٌ، وَ(مُخْرِجِي) خَبَرٌ مُقَدَّمٌ، وَلَا يَجُوزُ الْعَكْسُ؛ لِأَنَّ مُخْرِجِيَّ اسْمَ فَاعِلٍ نَكْرَةً، وَإِضَافَتُهُ إِضَافَةٌ لَفْظِيَّةٌ لَا تَفِيدُ تَعْرِيفًا وَلَا تَخْصِيصًا، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: وَإِنْ يُشَابِهَ الْمُضَافُ "يَفْعُلُ" وَصَفًا فَعَنْ تَنْكِيرِهِ لَا يُعْزَلُ. (الصَّبَّان، ط 1/ 1417 هـ - 1997م، 2/ 360)

وَلَوْ رُوي (مُخْرِجِي) مُخَفَّفَ الْيَاءِ عَلَى أَنَّهُ مُفْرَدٌ لَجَازَ جَعْلُهُ مَبْتَدَأً وَمَا بَعْدَهُ فَاعِلٌ سَدَّ مَسَدَ الْخَبَرِ؛ لِأَنَّ مُخْرِجِيَّ مُعْتَمِدٌ عَلَى الْاسْتِفْهَامِ مُسْنَدٌ إِلَى مَا بَعْدَهُ؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ ضَمِيرًا إِلَّا أَنَّهُ مُنْفَصِلٌ، وَالضَّمِيرُ الْمُنْفَصِلُ يَجْرِي مَجْرَى الْأَسْمِ الظَّاهِرِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

أَمُنْجَزٌ أَنْتُمْ وَعَدَا وَثِقْتُ بِهِ أَمِ اقْتَفَيْتُمْ جَمِيعًا نَهَجَ عُرْقُوبٍ. (الصَّبَّان، 1/ 278)

قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: الْأَصْلُ فِي قَوْلِهِ: (أَوْ مُخْرِجِي هُمْ؟) وَفِي أَمثالِهِ تَقْدِيمُ حَرْفِ الْعُطْفِ عَلَى الْهَمْزَةِ كَمَا تُقَدَّمُ عَلَى غَيْرِهَا مِنْ أَدَوَاتِ الْاسْتِفْهَامِ، نَحْوُ: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُثَلَّى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ﴾ (سورة آل عمران، الآية/ 101)، وَنَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ﴾ (سورة الرعد، الآية/ 16)، فَالْأَصْلُ أَنْ يَجَاءَ بِالْهَمْزَةِ بَعْدَ الْعَاطِفِ كَمَا جَاءَ بَعْدَهُ فِي أَخَوَاتِهَا، فَيُقَالُ فِي: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ﴾ (سورة البقرة، جزء من الآية/ 75)، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْكَلَّمَا﴾ (سورة البقرة، جزء من الآية/ 100) فَاتَطْمَعُونَ، وَأَكَلَّمَا، أَدَاةُ الْاسْتِفْهَامِ فِيهِمَا جُزْءٌ مِنْ جُمْلَةِ الْاسْتِفْهَامِ، وَهِيَ مُعْطُوفَةٌ عَلَى مَا قَبْلُهَا مِنَ الْجُمْلِ، وَالْعَاطِفُ لَا يُتَقَدَّمُ عَلَيْهِ جُزْءٌ مِمَّا عُطِفَ، وَلَكِنْ خُصَّتِ الْهَمْزَةُ بِتَقْدِيمِهَا عَلَى الْعَاطِفِ تَنْبِيْهًا عَلَى أَنَّهَا أَصْلُ أَدَوَاتِ الْاسْتِفْهَامِ؛ لِأَنَّ الْاسْتِفْهَامَ لَهُ صَدْرُ الْكَلَامِ، وَقَدْ خُولِفَ هَذَا الْأَصْلُ فِي غَيْرِ الْهَمْزَةِ، وَأَرَادُوا التَّنْبِيْهَ عَلَيْهِ. (يَنْظُرُ الْأَتْيُوبِي، 4/ 398)

وَتَعَقَّبَ الطَّيْبِيُّ كَلَامَ ابْنِ مَالِكٍ هَذَا، فَقَالَ: "وَالْجَوَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ أَنْ يُقَدَّرَ تَقْدِيمُ حَرْفِ الْعُطْفِ عَلَى الْهَمْزَةِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: (أَوْ مُخْرِجِي هُمْ؟) جَوَابُ رَدٍّ عَلَى قَوْلِهِ: (إِذَا يُخْرِجُكَ

قومك) على سبيل الاستبعاد، والتعجب، فكيف يستقيم العطف؟ ولأن هذه جملة إنشائية، وتلك خبرية، والحق أن الأصل: (أَمْخَرَجِيْ هُمْ؟) ، فأريد مزيد استبعاد وتعجب، فجاء بحرف العطف". (الطبيبي، ط1 / 1417 هـ - 1997 م، 3722/12)

ويبدو أن دلالة تقديم الخبر على المبتدأ في قوله ﷺ (أَوْ مُخْرِجِيْ هُمْ؟) تومئ إلى الاهتمام فذهن النبي ﷺ منصب على الخبر؛ لأنه مبعث الاهتمام وهو المقصود بالكلام، ولذلك استفهم النبي ﷺ في أول الحديث بهمزة الاستفهام التي تدل على التعجب من سبب الإخراج؛ لأنه لم يكن فيه سبب يقتضي الإخراج لما اشتمل عليه من مكارم الأخلاق التي تقدم ذكرها في كلام خديجة ﷺ ووصفها.

قال السهيلي: "يؤخذ منه شدة مفارقة الوطن على النفس، فإنه ﷺ سمع قول ورقة: إنهم يؤذونه، ويكذبونه، فلم يظهر منه انزعاج لذلك، فلما ذكر له الإخراج تحركت نفسه لذلك بسبب حبه للوطن، فقال: (أَوْ مُخْرِجِيْ هُمْ؟)، ويؤيد ذلك إدخال الواو بعد ألف الاستفهام، مع اختصاص الإخراج بالسؤال عنه، فأشعر بأن الاستفهام على سبيل الإنكار أو التفجع، ويؤكد ذلك أن الوطن المشار إليه حرم الله، وجوار بيته، وبلدة الآباء من عهد إسماعيل عليه السلام." (ينظر الأتيوبي، 398/4)

قال الحافظ: "ويحتمل أن يكون انزعاجه كان من جهة خشية فوات ما أمّله من إيمان قومه بالله، وإنقاذهم به من وضّر الشرك، وأدناس الجاهلية، ومن عذاب الآخرة، وليتم له المراد من إرساله إليهم، ويحتمل أن يكون انزعج من الأمرين معاً" (ابن حجر، 376/12)

وقد يرد الاستفهام في الحديث النبوي للحث على التحفيز ورفع الهمم كما في حديث عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ، فَقَالَ: "أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بَطْحَانَ، أَوْ إِلَى الْعُقَيْقِ، فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوَماوَيْنِ فِي غَيْرِ إِثْمٍ، وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟"، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُحِبُّ ذَلِكَ، قَالَ: "أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ، أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمَنْ أَعْدَاهُنَّ مِنَ الْبَابِلِ" (أخرجه مسلم برقم / 803)

(الصُّفَّةُ) بضم الصاد المهملة، وتشديد الفاء مكان مُظَلَّلٍ في مؤخر المسجد النبوي، أعد لنزول الغبراء فيه، قال صاحب النهاية: "أهل الصُّفَّةُ هُمُ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْهُمْ مَنْزِلٌ يَسْكُنُهُ فَكَانُوا يَأْوُونَ إِلَى مَوْضِعٍ مُظَلَّلٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ يَسْكُنُونَهُ" (ابن الأثير، 1399 هـ - 1979 م، 37/3)، والصُّفَّةُ مِنَ الْبَيْتِ جَمْعُهَا صُفْفٌ مِثْلُ عُرْفَةٍ وَعُرْفٍ (ينظر الفيومي، 343/1)

وقال في القاموس: "وأهل الصفة: كانوا أضياف الإسلام، كانوا يبيتون في مسجده ﷺ، وهي موضع مُظلل من المسجد" (الفيروزآبادي، ط8/ 1426 هـ - 2005 م، 828/1)

وقال ابن حجر الهيتمي: "كانت الصفة في مؤخر المسجد معدة لفقراء الصحابة غير المتأهلين، وكانوا يكثرون تارة حتى يبلغوا نحو المائتين، ويقبلون تارة لإرسالهم في الجهاد وتعليم القرآن". (الأتوبي، 338/16)

و (البطحان) بضم الموحدة، وسكون الطاء المهملة اسم وادٍ بالمدينة، سمي بذلك لسعته، وانبساطه، من البطح، وهو أحد أودية المدينة المشهورة، وهي ثلاثة: بطحان، والعقيق، وقناة، قال صاحب النهاية: "بطحان بفتح الباء اسم وادي المدينة، والبطحانيون منسوبون إليه، وأكثرهم يضمنون الباء ولعله الأصح" (ابن الاثير، 135/1)

وقوله ﷺ (فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ) الناقَتَيْنِ تشية ناقة، والناقة الأنثى من الإبل، قال أبو عبيدة: وَلَا تُسَمَّى نَاقَةً حَتَّى تُجَذَّعَ وَالْجَمْعُ أَيْنُقٌ وَنُوقٌ وَنِيَاقٌ. (ينظر الفيومي، 631/2)

وقوله ﷺ كَوْمَاوَيْنِ تشية كَوْمَاء بفتح الكاف، وسكون الواو، وبالمد، قلبت الهمزة واوًا، وهي الناقة العظيمة السنام، قال في المصباح: "الْكَوْمَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ التُّرَابِ وَغَيْرِهِ وَهِيَ الصُّبْرَةُ بِفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا وَكَوْمَتْ كَوْمَةً مِنَ الْحَصَى أَيْ جَمَعْتُهَا وَرَفَعْتُ لَهَا رَأْسًا وَنَاقَةٌ كَوْمَاءُ ضَخْمَةُ السَّنَامِ وَبَعِيرٌ أَكُومٌ وَالْجَمْعُ كُومٌ مِنْ بَابِ أَحْمَرَ" (الفيومي، 545/2)

والشاهد في الحديث أنه ﷺ استفتح حديثه باستدراج أصحابه من خلال طرح سؤال عليهم متضمنًا لخيري الدنيا والآخرة، ولاسيما إذا كان هذا السؤال متعلقًا برغبة نفسية فيه حب الخير للذات وكل نفس على ذلك حريصة، حتى إذا كان الجواب بالإيجاب حقق الرسول لكل مخاطب فوق ما أحب من الملك الثمين، ولكن في صورة تبقى وتخلد لا يلحقها عطب، ولا يصيبها فناء، فثواب التلاوة الخالصة لآية من القرآن المجيد واختيار الناقة الكوماء السمينية للملك اختيار للأعلى من أنواع ما يمتلكه المخاطب، ويعرفه من أحوال بيئته وكرائم أموالها، ولا شك في ارتياح النفس من خلال تعبيره ﷺ بطريق الاستفهام إلى إدراك فضيلة التلاوة ما كان ليتحقق بالتعبير المجرد ضمن السياق العادي .

وما أدق وأجمل تعبيره ﷺ في وصف الناقتين الكوماوين بسلامة الملك من أي سبب قد يقلق الخاطر، أو يشوه المتعة، وذلك من خلال قوله: (فِي غَيْرِ إِيْمٍ، وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ) فامتلاك الناقتين بدون أثم أو قطيعة فيه دلالة على كمال هذه النعمة، وضرب المثل بها؛ لأنها كانت من أحب الأموال عند

العرب ، وأنفس المتاجر لديهم.

ودلالة الاستفهام في الحديث تومئ لتعاهد النبي ﷺ أصحابه بالموعظة والإرشاد والحث والتحفيز على طلب العلم والاشتغال به، ولا سيما إذا كان هذا العلم متعلقاً بعلوم القرآن، فشرف العلم بشرف موضوعه، وليس هناك في الدنيا أشرف من تعلم القرآن وتعليمه، قال صاحب المفهم: "ومقصود الحديث الترغيب في تعلم القرآن وتعليمه، وخاطبهم على ما تعارفوه، فإنهم أهل إبل، والآن فأقل جزء من ثواب القرآن وتعليمه خير من الدنيا وما فيها، وقد قال ﷺ : ولموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما فيها (القرطبي، 429/2)

وقد يرد الاستفهام في الحديث النبوي لغرض تأسيس حكم جديد لم يكن معلوما لدى المخاطب كما في حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟" قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ"، قَالَ: "أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟" فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ" (أخرجه مسلم برقم/30)

قوله ﷺ (أَتَدْرِي) " الدراية هي العلم والمعرفة، قال الجوهرى: " دَرَيْتُهُ وَدَرَيْتُ بِهِ دَرِيًّا وَدَرِيَّةً وَدَرِيَّةً وَدَرِيَّةً، أي: علمت به" (الجوهرى، ط4/ 1407 هـ - 1987 م، 2335/6)، وإخراج السؤال بصيغة الاستفهام، ليكون أوقع في النفس، وأبلغ في فهم المتعلم، فإن الإنسان إذا سئل عن مسألة لا يعلمها، ثم أخبر بها بعد الامتحان بالسؤال عنها كان ذلك أوعى لفهمها وحفظها، وهذا من حسن إرشاده وتعليمه ﷺ .

ويلمس القارئ في هذا الحديث استدراج النبي ﷺ لصاحبه معاذ عن طريق أسلوب الاستفهام ليؤسس له حكماً جديداً لم يكن حاضراً وخاطراً في ذهن معاذ بن جبل ﷺ وهو مفهوم التوحيد، مستعملاً في ذلك أقوم أسلوب، وأفضل السبل في تقرير أمر التوحيد، الذي من أجله أرسل الله الرسل وأنزل الكتب.

وقد يرد الاستفهام في الحديث النبوي لغرض الإرشاد وتصحيح المفهوم كما في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟" قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: "إِنَّ الْمُفْلِسَ مَنْ أُتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ" (أخرجه مسلم برقم/2581)

(الْمُفْلِسُ): اسم فاعل من أفلس ، قال صاحب المصباح " أَفْلَسَ الرَّجُلُ كَأَنَّهُ صَارَ إِلَى حَالٍ لَيْسَ لَهُ فُلُوسٌ كَمَا يُقَالُ أَقْهَرَ إِذَا صَارَ إِلَى حَالٍ يُقْهَرُ عَلَيْهِ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ صَارَ ذَا فُلُوسٍ بَعْدَ أَنْ كَانَ ذَا دَرَاهِمٍ فَهُوَ مُفْلِسٌ وَالْجَمْعُ مَفَالِيسٌ وَحَقِيقَتُهُ الْإِثْقَالُ مِنْ حَالَةِ الْيُسْرِ إِلَى حَالَةِ الْعُسْرِ " (الفيومي، 481/2)

وجاء في لسان العرب: " أَفْلَسَ الرَّجُلُ صَارَ ذَا فُلُوسٍ بَعْدَ أَنْ كَانَ ذَا دَرَاهِمٍ يُفْلَسُ إِفْلَاسًا صَارَ مُفْلِسًا كَأَنَّمَا صَارَتْ دَرَاهِمُهُ فُلُوسًا وَزُيُوفًا كَمَا يُقَالُ: أَخْبَثَ الرَّجُلُ إِذَا صَارَ أَصْحَابُهُ خُبْنَاءً، وَأَقْطَفَ صَارَتْ دَابَّتُهُ قَطُوفًا " (ابن منظور، 165/6)

وقوله ﷺ: "أتدرون ما المفلس؟" ب (ما)، فقد وقعت هنا على من يعقل، وأصلها إما لا يعقل، ولما كان المقصود السؤال عن الوصف وليس عن الذات عبر ب (ما) بدل (من) وقد ورد استعمالها للعاقل في القرآن الكريم كما في قوله تعالى: ﴿فَأَنْذِرْهُمْ مَّا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ (النساء جزء من الآية 3). ينظر الأتيوبي، 575/40)

والشاهد في الحديث هو أسلوب الاستفهام المائل في قوله ﷺ: (أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟) فالخطاب في الحديث موجه للصحابه الحاضرين أمامه ﷺ ، وعلى هذا فإن السؤال عن وصف المفلس لا عن ذاته وحققيقته، فكان جوابهم رضوان الله عليهم (الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَّا دِرْهَمَ لَهُ، وَلَا مَتَاعَ) فقد أجابوا بما كان معروفا عند أهل الدنيا من أن المفلس من ليس عنده ما يتمتع به من أقمشة وعقار ومواشي ونحو ذلك ، وكان الأولى بهم أن يجيبوا بما كانوا يجيبون به في أغلب أحوالهم عند طرح السؤال عليهم ، وهو قولهم: (الله ورسوله أعلم)؛ لأن ما أجابوا به كان واضحاً لا يخفى عليه ﷺ ، فلما أجابوه بهذا قَالَ ﷺ مبيِّناً لهم الجواب الصحيح المطلوب منهم أن يعلموه بذكر وصف المفلس لكي يرسخ في أذهانهم ويصحح لهم ما كانوا يعتقدون في كون الْمُفْلِسِ الحقيقي هو المفلس في الآخرة، ولو كان غنياً في الدنيا بالدرهم والمتاع، فالمفلس يأتي يومَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ، ولفظ المفلس في الحديث يلائم كثرة المعاصي الموجبة لإفلاسه.

ومن هنا فإن السؤال الوارد في الحديث هو سؤال إرشاد وتوضيح وليس سؤال استعلام، ولذلك قال ﷺ: " إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا... " .

قال صاحب المنهاج: "إِنَّ هَذَا حَقِيقَةُ الْمُفْلِسِ وَأَمَّا مَنْ لَيْسَ لَهُ مَالٌ وَمَنْ قَلَّ مَالُهُ فَالنَّاسُ يُسَمُّوهُ مُفْلِسًا وَلَيْسَ هُوَ حَقِيقَةُ الْمُفْلِسِ لِأَنَّ هَذَا أَمْرٌ يَزُولُ وَيَنْقَطِعُ بِمَوْتِهِ وَرُبَّمَا يَنْقَطِعُ بِيَسَارٍ يَحْصُلُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي حَيَاتِهِ وَإِنَّمَا حَقِيقَةُ الْمُفْلِسِ هَذَا الْمَذْكُورُ فِي الْحَدِيثِ فَهُوَ الْهَالِكُ الْهَلَاكُ التَّامُّ وَالْمَعْدُومُ الْإِعْدَامُ الْمُقْطَعُ فَتَوَخَّذْ حَسَنَاتِهِ لِغُرَمَائِهِ فَإِذَا فَرَعْتَ حَسَنَاتِهِ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ فَوُضِعَ عَلَيْهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ فَتَمَّتْ خَسَارَتُهُ وَهَلَاكُهُ وَإِفْلَاسُهُ". (النووي، 136/16)

فالمفلس هو الذي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ثم تؤخذ منه أعماله التي تعب في تصحيحها بشروطها، حتى قبلت منه، فلما كان وقت فقره إليها أخذت منه، ثم طرح في النار، فلا إفلاس أعظم من هذا، ولا أخسر صفقة ممن هذه حاله، فهذا أحق بإسم المفلس. (ينظر القرطبي، 563/6)

وقد يرد الاستفهام في الحديث النبوي لغرض التشويق كما في حديث أنس بن مالك، قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَحِكَ، فَقَالَ: "هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟" قَالَ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبِّهِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلُمِ؟ قَالَ: يَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي، قَالَ: فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا، وَبِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا، قَالَ: فَيُخَنَّمُ عَلَى فِيهِ، فَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي، قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ يَخْلَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ، قَالَ فَيَقُولُ: بُعْدًا لَكُنَّ وَسُحْقًا، فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أَنَا ضِلُّ" (أخرجه مسلم برقم/ 2969)

استعمل النبي ﷺ في هذا الحديث وسيلة حسية تسترعى الانتباه وهي الضحك المفاجئ دون أن يعلموا سببه، والمعروف أن ضحكه ﷺ كان تبسماً، وبعد يقظتهم إليه سألهم عن أمر يجهلونه، زيادة في التشويق واستحضاراً للقلب، وهم أعقل بأن يجيبوا بما لم يعلموا، إذ هو أمر مرجعه إليه. إن القصة هي قصتهم، وهي قصة كل البشر، وهي مهمة للغاية، لأنها مصير محتوم لكل حي، ينبغي الإعداد له قبل المباغتة، فايقاظ المخاطب بتلك الطريق إليها دقة تبلغ المعجزة في طريق التعليم، وهي - فضلاً عن ذلك - قصة الغيب المرتقب، فهي أولى بأن يمهّد هذا التمهيد المؤنس للنفس، لتنزل منزلة العظة والأناة. (ينظر عز الدين السيد، 368)

وقد يرد الاستفهام في الحديث النبوي لغرض التقرير وهو طلب الإقرار بمضمون الكلام، حتى يصبح هذا الكلام واضحاً مستقراً في ذهن المخاطب، لا تشوبه شائبة، "وَتَقْرِيرُ الْإِنْسَانِ بِالشَّيْءِ جَعْلُهُ فِي قَرَارِهِ، وَقَرَّرْتُ عَنْهُ الْخَبَرَ حَتَّى اسْتَقَرَّ... وَيُقَالُ: أَقَرَّرْتُ الْكَلَامَ لِفُلَانٍ إِقْرَاراً أَيْ: بَيَّنْتُهُ حَتَّى عَرَفَهُ" (ابن منظور، 82/5).

ومما ورد فيه الاستفهام في الحديث النبوي لغرض التقرير حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَّادَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى تَلَقَاءَ وَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، حَتَّى ثَنَى ذَلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَبْكَ جُنُونٌ؟" قَالَ: لَا، قَالَ: "فَهَلْ أَحْصَيْتَ؟" قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اذْهَبُوا بِهِ فَرَجُمُوهُ"، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: فَكُنْتُ فِي مَن رَجَمَهُ، فَرَجَمْنَاهُ بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ هَرَبَ، فَأَدْرَكَنَاهُ بِالْحَرَّةِ، فَرَجَمْنَاهُ. (أخرجه مسلم برقم 1691)

سؤال النبي ﷺ للرجل في هذا الحديث غايته حمل الرجل على الإقرار بثبوت حالة الجنون عنده، أو نفيها عنه، حتى لا يتأتى للرجل فيما بعد رفض الحكم، وعليه القبول به، وأن يذعن للحق ويعترف به، قال صاحب اللسان: "الإقرار بالإذعان للحق والاعتراف به، أقر بالحق أي: اعترف به" (ابن منظور، 82/5، مادة قرر)، ولذا عرّفه أهل البلاغة بأنه: "استفهام"، والمراد منه حمل المخاطب على الإقرار والاعتراف بأمر قد استقرّ عنده العلم به، أو هو أمر باستطاعته معرفته حسيّاً أو فكريّاً، موجباً كان أو سالباً" (ابن حبنكة، 275/1)

وقد توخّى النبي ﷺ الحذر في هذا الاستفهام الماثل في قوله: (أَبْكَ جُنُونٌ؟) حتى يتسنى له معرفة حال المسؤول والتأكد من سلامة عقله، قال النووي: "إنما قاله لِيَتَحَقَّقَ حَالُهُ فَإِنَّ الْغَالِبَ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُصِرُّ عَلَى الْإِقْرَارِ بِمَا يَقْتَضِي قَتْلَهُ مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ مَعَ أَنَّ لَهُ طَرِيقاً إِلَى سُقُوطِ الْإِثْمِ بِالنُّوبَةِ وَفِي الرِّوَايَةِ الْآخَرَى أَنَّهُ سَأَلَ قَوْمَهُ عَنْهُ فَقَالُوا مَا نَعْلَمُ بِهِ بَأْساً وَهَذَا مَبَالِغَةٌ فِي تَحَقُّقِ حَالِهِ وَفِي صِيَانَةِ دَمِ الْمُسْلِمِ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ إِقْرَارَ الْمَجْنُونِ بَاطِلٌ وَأَنَّ الْحُدُودَ لَا تَجِبُ عَلَيْهِ وَهَذَا كُلُّهُ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ" (المنهاج، 193/11)

وجاء في حديث بريدة أَنَّهُ ﷺ سَأَلَ أَبَهُ جُنُونٌ؟ فَأَخْبَرَ بِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ، وجاء في لفظ: "فَأَرْسَلْ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا وَفِي الْعَقْلِ، مِنْ صَالِحِينَ"، وفي حديث أبي سعيد: "ثُمَّ سَأَلَ قَوْمَهُ، فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُ بِهِ بَأْساً إِلَّا أَنَّهُ أَصَابَ شَيْئاً يَرَى أَنَّهُ لَا يُخْرِجُهُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدُّ" (أخرجه مسلم برقم 1694)، وفي مرسل أبي سعيد: "بعث إلى أهله، فقال: أشتكى؟ به جنة؟ فقالوا: يا رسول الله إنه لصحيح".

ويُجْمَعُ بينهما بأنه سأله، ثم سأل عنه احتياطاً، فإن فائدة سؤاله أنه لو ادّعى الجنون، لكان في ذلك دفع لإقامة الحد عليه، حتى يظهر خلاف دعواه، فلما أجاب بأنه لا جنون به، سأل عنه:

لاحتمال أن يكون كذلك، ولا يُعْتَدَ بقوله.

قال القاضي عياض: "فائدة سؤاله أبك جنون؟ ستر لحاله، واستبعاد أن يلج عاقل بالاعتراف بما يقتضي إهلاكه، ولعله يرجع عن قوله، أو لأنه سمعه وحده، أو ليتم إقراره أربعاً عند من يشترطه، وأما سؤاله قومه عنه بعد ذلك فمبالغة في الاستثبات." (عياض 1419 هـ - 1998 م، 5/510)

والاستفهام في الحديث يتجاوز دلالة الحقيقة، وهي مجرد طلب العلم فحسب، فالمسؤول رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ جاء الى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَتَنَحَّى تَلَقَاءَ وَجْهِهِ، دَرءًا لِإِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ، بَيِّنًا أَنَّ الرَّجُلَ ثَنَى ذَلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ، سَأَلَهُ هَذَيْنِ السُّؤَالَيْنِ؛ قَاصِدًا التَّثَبُّتَ مِنْ عَقْلِ الرَّجُلِ وَحَالَتِهِ مِنْ حَيْثُ الْإِحْصَانُ وَالْعَزُوبَةُ، إِلَّا أَنَّهُ أَقْرَأَ عَلَى نَفْسِهِ بِأَنَّهُ عَاقِلٌ مُحْصَنٌ؛ لِأَنَّ مَا يَقْرُبُهُ الرَّجُلَ سَيَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ تَطْبِيقُ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَهُوَ الرَّجْمُ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ"، وَيَبْدُو أَنَّ الاسْتِفْهَامَ الْوَارِدَ فِي قَوْلِهِ يَتَضَمَّنُ مَعْنَى التَّعَجُّبِ أَيْضًا فَقَدْ تَعَجَّبَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ فِعْلِ الرَّجُلِ، وَإِصْرَارِهِ عَلَى إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ فَالْغَالِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَلَّا يَصِرَّ عَلَى مَا يَقْتَضِي قَتْلَهُ مَعَ أَنَّ لَهُ طَرِيقًا إِلَى سُقُوطِ الْإِثْمِ بِالنُّوبَةِ فَلَعَلَّ فِي تَقْدِيمِ السُّؤَالِ الْأَوَّلِ عَلَى الثَّانِي إِظْهَارًا لِرَغْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي دَرءِ الْحَدِّ عَلَيْهِ، فَلَوْ أَقْرَأَ الرَّجُلُ بِجَنُونِهِ، لَمَّا أَقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ؛ لَمَّا عُرِفَ عَنْهُ ﷺ مِنْ دَرئِهِ الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ.

وقد يرد الاستفهام في الحديث النبوي بمعنى الأمر فقد جاء من طريق عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، قَالَ: إِنَّ جُوزِيَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ: "هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟" قَالَتْ: لَا، وَاللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عِنْدَنَا طَعَامٌ إِلَّا عَظْمٌ مِنْ شَاةٍ أُعْطِيَتْهُ مَوْلَاتِي مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: "قَرِيبِي، فَقَدْ بَلَغْتَ مَحَلَّهَا" (أخرجه مسلم برقم 1073)

(الزوج): بلا هاء يُطلق على الرجل، وعلى المرأة كما في هذا الحديث، ويقال للمرأة زوجة، والأول أفصح، وبها جاء القرآن الكريم كما في قوله تعالى: ﴿اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ (البقرة الآية 35) وَالْجَمْعُ فِيهِمَا أَزْوَاجٌ، وَأَهْلُ نَجْدٍ يَقُولُونَ فِي الْمَرْأَةِ زَوْجَةً بِأَلْهَاءٍ وَأَهْلُ الْحَرَمِ يَتَكَلَّمُونَ بِهَا وَعَكْسَ ابْنِ السَّكِّيتِ فَقَالَ وَأَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ لِلْمَرْأَةِ زَوْجٌ بِغَيْرِ هَاءٍ وَسَائِرُ الْعَرَبِ زَوْجَةً بِأَلْهَاءٍ وَجَمْعُهَا زَوْجَاتٌ. (ينظر الفيومي، 1/258)

وقوله ﷺ (هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟) (من) زائدة تفيد التوكيد، قال ابن مالك :

وَزَيْدٌ فِي نَفْيٍ وَشَبَّهَهُ فَجَرٌ نَكْرَةً كـ "مَا لِبَاغٍ مِنْ مَقَرٍّ" (ابن قيم الجوزية، ط1/ 1373 هـ)

1954 م، 1/444

و(طعام) مبتدأ وهو نكرة و سَوْغ الابتداء به كونه وقع بعد استفهام، وخبره محذوف؛ وتقديره موجود،
وقولها: (مَا عِنْدَنَا طَعَامٌ) تأكيد لمعنى (لا).

وظاهر الكلام في الحديث أن يعبر النبي ﷺ بقوله: (أَحْضِرِي الطَّعَامَ)، أو (اِثْنِي بِالطَّعَامِ)، إلاَّ
أنَّه عدل ﷺ عن أسلوب الأمر إلى التعبير بأسلوب الاستفهام.

ومن هنا فإن كلامه ﷺ قد خرج على خلاف مقتضى الظاهر لنكتة بلاغية وهي التلطف
واللين في التعبير، وكيف لا والأمر متعلق بزوجه ﷺ، فالكلام موجه لها ومخاطبتها بأسلوب الأمر قد
يوقع شيئاً من الضجر والإزعاج في نفسها، ولذلك عدل عنه ﷺ، فكانَ مضمون سؤاله ﷺ إذا كان
عندك أي طعام، فَأْتِنِي بِهِ، وإلاَّ فلا عليك، بخلاف لو خَرَجَ الكلام بصورة الأمر المباشر، فالأمر حينئذٍ
لا يُبالي بشيء سوى تنفيذ ما أمر به!

خاتمة: -

اتسم الخطاب النبوي بالتعبير الواضح الذي لا تعقيد فيه ولا لبس في التعامل مع الناس
جميعاً، سواء كان هذا التعامل مع الصحابة أو مع غيرهم وذلك بتوفيق من الله ومصادقاً لقوله
تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ
وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (سورة آل
عمران الآية/ 159) مستعملاً في ذلك ﷺ أنواعاً متعددة من الأساليب من أجل إيصال رسالته وبيان
دعوته إلاَّ أنه لم يخرج عما ألفه العرب من هذه الأساليب فقد حاكاهم بما هو مألوف عندهم، ومن
ضمن هذه الأساليب أسلوب الاستفهام، فقد استعمل النبي ﷺ أسلوب الاستفهام لما له من قدرة كبيرة
على الإيحاء والإثارة والتشويق وتصحيح المفاهيم والإنكار، فكان عنصراً إبلاغياً مهماً ولم يكن مجرد
أداة تعبير فحسب.

ومن هنا فقد عمد النبي ﷺ إلى المغايرة بين أساليبه فتارة يستعمل الأسلوب الخبري، وفي
موضع آخر يعبر بالأسلوب الإنشائي، ولا شكَّ في أن إيراد الكلام بأسلوب واحد قد يبعث على الملل
والسآمة في نفوس المخاطبين، ومن خلال هذا التنوع امتلك النبي ﷺ القلوب قبل العقول، وذلك من
خلال طرحه لجملة من القضايا والمشكلات عن طريق أسلوب الاستفهام ليصل إلى مقصوده وغايته،
دون أن يمس مشاعر المخاطب، فقد عالج الكثير من القضايا عن طريق هذا الأسلوب ولاسيما القضايا
العقائدية.

المصادر والمراجع:-

القران الكريم برواية حفص عن عاصم.

- إبراهيم مصطفى وآخرون ، المعجم الوسيط ، منشورات دار الدعوة، تح - مجمع اللغة العربية.
- ابن الاثير ، المثل السائر - قدم له د. احمد الحوفي - ويدوى طبانة - منشورات مكتبة النهضة بمصر - الطبعة الاولى 1379هـ - 1959م.
- ابن الاثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر، تح طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، منشورات المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م.
- ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي وقام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه محب الدين الخطيب وعليه تعليقات العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز، منشورات دار المعرفة - بيروت، 1379م.
- ابن عبد البر ، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، تح/ مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، منشورات/ وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب عام 1387 هـ.
- ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، تح عبد السلام محمد هارون ، منشورات دار الفكر عام 1399هـ - 1979م.
- ابن قتيبة ، أدب الكاتب ، تحقيق محمد الدالي، منشورات مؤسسة الرسالة.
- ابن قيم الجوزية ، إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك، تح محمد بن عوض بن محمد السهلي، منشورات أضواء السلف - الرياض ، الطبعة الأولى، 1373 هـ - 1954 م.
- ابن منظور، لسان العرب ، منشورات دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى د.ت.
- الأتيوبي ، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، منشورات دار ابن الجوزي الطبعة الأولى، (1426 - 1436 هـ).
- الأتيوبي، فتح القريب المجيب في شرح كتاب مدنى الحبيب ممن يوالى مغنى اللبيب ، منشورات مؤسسة الكتب الثقافية وكتب مصعب بن عمير، الطبعة الأولى.
- احمد بن فارس، الصحابي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، منشورات محمد علي بيضون الطبعة الأولى 1418هـ - 1997م
- الاصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تح صفوان عدنان الداودي، منشورات دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت الطبعة الأولى - 1412 هـ.
- أيوب بن موسى الكفوي أبو البقاء الحنفي ، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية تحقيق عدنان درويش - محمد المصري منشورات مؤسسة الرسالة - بيروت.
- البرماوي ، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح - تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين

- بإشراف نور الدين طالب - منشورات - دار النوادر، سوريا - الطبعة الأولى / 1433 هـ - 2012 م.
- الترمذي، سنن الترمذي، تح بشار عواد معروف، منشورات دار الغرب الإسلامي - بيروت سنة النشر 1998
- الجرجاني، أسرار البلاغة في علم البيان، تح عبد الحميد هندائي، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1422 هـ - 2001 م.
- الجرجاني، التعريفات، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، منشورات دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى 1403 هـ - 1983 م.
- الجوهرى، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تح أحمد عبد الغفور عطار، منشورات دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الرابعة 1407 هـ - 1987 م.
- الخطابي، غريب الحديث، تح عبد الكريم إبراهيم الغرياني، خرج أحاديثه عبد القيوم عبد رب النبي، منشورات دار الفكر - دمشق عام 1402 هـ - 1982 م.
- الخطابي، معالم السنن، منشورات المطبعة العلمية - حلب الطبعة الأولى 1351 هـ - 1932 م
- الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تح محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى، 1376 هـ - 1957 م، منشورات دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه.
- الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1407 هـ.
- السكاكي، مفتاح العلوم، ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه نعيم زرزور، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية 1407 هـ - 1987 م.
- السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تح عبد الحميد هندائي، منشورات المكتبة التوفيقية - مصر.
- السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، تح محمد أبو الفضل إبراهيم، منشورات الهيئة المصرية العامة للكتاب، طبعة عام 1394 هـ / 1974 م.
- شرح ديوان عنترة للخطيب التبريزي، قدم له مجيد طراد، منشورات دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى 1412 هـ 1992 م.
- الصبّان، حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، منشورات دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى 1417 هـ - 1997 م.
- صحيح البخاري، تح/ محمد زهير بن ناصر الناصر، منشورات دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة الأولى، 1422 هـ.
- صحيح مسلم، تح/ محمد فؤاد عبد الباقي، منشورات دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- الطيبي، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، تح/ د. عبد الحميد هنداوي، منشورات مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض) الطبعة الأولى، 1417 هـ - 1997 م.
- عبد الرحمن بن حسن حَبَنَكَة، البلاغة العربية، منشورات دار القلم دمشق، الدار الشامية، بيروت، الطبعة الأولى، 1416 هـ - 1996 م.
- العسكري، الصناعتين، تح - علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم - منشورات المكتبة العصرية - بيروت عام 1419 هـ.
- العلوي، الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، منشورات المكتبة العصرية - بيروت، الطبعة الأولى، 1423 هـ.
- الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تح مكتبة تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة و بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، منشورات مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثامنة، 1426 هـ - 2005 م.
- الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، منشورات المكتبة العلمية - بيروت، بدون طبعة.
- القاضي عيَّاض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تح الدكتور يحيى إسماعيل، منشورات دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر الطبعة الأولى، 1419 هـ - 1998 م.
- القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميسو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، منشورات (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت) الطبعة الأولى، 1417 هـ - 1996 م.
- كمال عز الدين السيد، الحديث النبوي من الوجهة البلاغية - منشورات دار إقرأ - الطبعة الأولى 1404 هـ - 1984 م.
- النوي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، منشورات دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- الهاشمي، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، ضبط وتدقيق وتوثيق: د. يوسف الصميلي، منشورات المكتبة العصرية، بيروت.